

وسائل الشيعة

- [432] قلة، ولن (1) يرخص من كثرة. (22922) 6 - وبالسناد عن يعقوب بن يزيد، عن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله وكل بالأسعار ملكا يدبرها. (22923) 7 - وعنهم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عبد الرحمن ابن حماد، عن يونس بن يعقوب، عن سعد، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما صارت الأشياء ليوسف بن يعقوب عليه السلام جعل الطعام في بيوت وأمر بعض وكلائه يبيع، فكان يقول: بع بكذا وكذا والسعر قائم، فلما علم أنه يزيد في ذلك اليوم كره أن يجري الغلا على لسانه، فقال له: اذهب فبع، ولم يسم له سعرا فذهب الوكيل غير بعيد ثم رجع إليه فقال له: اذهب وبع، وكره أن يجري الغلا على لسانه، فذهب الوكيل فجاء أول من اكتال، فلما بلغ دون ما كان بالامس بمكيال قال المشتري: حسبك إنما أردت بكذا وكذا فعلم الوكيل أنه قد غلا بمكيال، ثم جاء آخر فقال له: كل لي فكال فلما بلغ دون الذي كال لأول بمكيال قال له المشتري: حسبك إنما أردت بكذا وكذا، فعلم الوكيل أنه قد غلا بمكيال حتى صار إلى واحد بواحد. (22924) 8 - وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن العباس ابن معروف، عن الحجال، عن بعض أصحابه، عن أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين عليهما السلام قال: إن الله عز وجل وكل بالسعر ملكا يدبره بأمره. (1) في نسخة: ولا (هامش المخطوط). 6 - الكافي 5: 163 / 4. 7 - الكافي 5: 163 / 5. 8 - الكافي 5: 163 / 3. (*)
-